



منشور

إجراءات رقم (١) لسنة ٢٠١٨

بعد الاطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم ٦٣/٦٦ وتعديلاته .
- واللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم "١٠" لسنة ٢٠٠٦ .
- وإشارة الى كتاب السيد مدير عام المكتب الفني بمكتب رئيس المصلحة رقم ٣٣٢/ط المؤرخ في ٢٠١٨/١/١٤ والمشار فيه الى اتخاذ اللازم في ضوء ما اسفر عنه اجتماع اللجنة المصرية الاردنيه المشتركة للنقل البري الذي عقد في الفتره من ٢٦ - ٢٨ / ١٢ / ٢٠١٨ بشأن مد فترة السماح للشاحنات والبرادات والاردنيه والمصريه للدخول فارغة او محمله اراضى الطرفين .
- الحاقاً لمنشورات الاجراءات ارقام { ١ ، ٢ ، ٨ } لسنة ٢٠١٧ في ذات الخصوص .

يرامى الالتزام بما يلى :-

- استمرار العمل بألية دخول الشاحنات والبرادات اراضى البلدين بالدخول محملة أو فارغة والعودة محمله أو فارغة عبر نفس الخط (العقبة - نويبع) حتى ٢٠١٨/١٢/٣١ ولا يسمح للشاحنات والبرادات بممارسة اعمال النقل الداخلى فى اراضى الطرفين كما لا يسمح بتغيير خط سير الخروج او التحميل الى طرف ثالث وذلك وفقا لاحكام اتفاقية النقل البرى بينهما .
- استمرار العمل بألية دخول الحافلات الاردنيه والمصريه بين البلدين والحاصله على تصريح تشغيل خط نقل الركاب من وزارتى النقل فى البلدين طبقاً لما هو معمول به سابقاً وحتى ٢٠١٨/١٢/٣١ شريطه مراجعة الجمارك {جمرك نويبع} عند الدخول والخروج لغايات التسجيل .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقه ...

رئيس الادارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

{ السيد حسنى }

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ مها سليم }

كيس باحسين
مدير ادارة الجمارك
٢٠١٨/١/١٦
د هدى عثمان

الاسكندرية فى ١٦ / ١ / ٢٠١٨
عزة / منشورات ٢٠١٨ ص: ١